

# شرح مراقبي السعود - 41 - الشيخ محمد محمود الشنقيطي

محمد محمود الشنقيطي

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على افضل المرسلين خاتم النبيين وعلى اله واصحابه اجمعين ومن

تبع باحسان الى يوم الدين. ربي السلام برحمتك يا ارحم الراحمين - [00:00:00](#)

ابدأ بعون الله تعالى وتوفيقه درسا رابع عشر من التعليق على كتاب مراقبي السعود. نعم بسم الله الرحمن الرحيم. قال الناظم رحمه

الله تعالى وهو ظرف علة وعدد. وهو وهو ظرف علة وعدد - [00:00:10](#)

ومنه شرط غاية تعتمد والحصر والصفة مثل ما علم. من غنم سامت وسائم الغنم. نعم. اه مشروع من المؤلف رحمه الله تعالى في

سرد اقسام مفهوم المخالفة. وهي تسعة اقسام - [00:00:30](#)

جمعها العلامة ابن غازي المكناسي رحمه الله تعالى في بيت واحد. وقال صف واشترط علل ولقب دنيا وعد وحصر واغيا. صف

واشترط علل ولقب ثني وعد ظرفين وحصر ولكنه عددا عشرة لكونه غير بين مفهوم - [00:00:50](#)

الاستثناء وبين الحصر والواقع ان مفهوم الاستثناء جزء من مفهوم الحصر. فهي في الحقيقة تسعة انواع. مفاهيم المخالفة تسعة انواع

في الحقيقة. انه وهنا عددا عشرة ولكنه غير بين مفهوم - [00:01:30](#)

استثنائي وبين الحصر والواقع ان مفهوم الاستثناء جزء من مفهوم الحصر. سوف يشترط على الولى دنياه وعد طرفين وحصر. قال

وهو ظرف يعني ان مفهوم المخالفة اقسام منها ظرف والظرف مو ظرف ثاني. ظرف زمان وظرف مكان. والمراد بالظرف هنا هو -

[00:01:50](#)

واسم الزمن او المكان ولا يشترط كونه منصوبا على ظرفية بالاصطلاح النحو. ولذلك يمثلون بمفهوم الظرف الزمني بقول الله تعالى

الحج اشهر معلومات. اشهر خبر مبتدأ ليست طرفا بالتعبير النحوي - [00:02:20](#)

من جهة الصنعة النحوية ليست ليست ظرفا. ولكن هي اسم زمان. الحج اشهر معلومات. اي انه مقصور على هذه الاشهر فلا حج الا في

هذه الاشهر. وهي شوال وذو القعدة بفتح القاف وكسرهما. وذو الحجة بفتح - [00:02:40](#)

الحاية وكسرهما. هذا ظاهر في الزمان وظرف المكان مثل قول الله تعالى وانتم عاكفون في المساجد اي ان يكون اه الحكم مقيدا

بمكانه. ولا يشترط ان يكون ظرف مكان من جهة الصنعة - [00:03:00](#)

نحوه ومن اقسام مفهوم المخالفة العدة كقولك اعط السائل لحاجتي. يفهم هذا انه اذا كان غير محتاجا فليس مستحقا ليس

مستحقا لهذا العمل خطأ ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم من قاتل لتكون كلمة الله هي - [00:03:20](#)

العليا فذلك في سبيل الله. سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الرجل يقاتل شجاعة ويقاقل حميا ويقاقل ليري مكانه او ليري مكانه.

فقال النبي صلى الله عليه وسلم من قاتل - [00:03:50](#)

هنا كلمة الله هي العليا فذلك في سبيل الله. مفهومه ان من قاتل لامر غير ذلك مفهوم العلة فهو ليس في سبيل الله من هذه

المفاهيم كذلك ايضا العدد العدد له مفهوم - [00:04:10](#)

قول الله تعالى فاجلدوهم ثمانين جلدة. اي لا اقل ولا اكثر. وكقوله صلى الله عليه وسلم اذا شرب الكلب في اناء احدكم فليغسله سبعا.

اي لا اقل ولا اكثر. فهذا يسمى مفهوم - [00:04:30](#)

العدد. وقد يكون العدد مخرجا لما فوجه فقط كما في حديث آ غيلان بن سلمة الثقفي حين اسلم وعنده عشر نسوة فقال له النبي

صلى الله عليه وسلم امسك اربع - [00:04:50](#)

وفارق سائرهن اي لا اكثر. لا تمسك اكثرا ولكن لك ان تمسك آآ ما هو دون ذلك قالوا هو ظرف عدة وعدد. ومنه شرطا. اي ومن مفاهيم المخالفة الشرط. نحو قوله - [00:05:10](#)

الله تعالى ان كنا ولاة حمل فأنفقوا عليهن حتى يضعن حبلهن. مفهومها انها اذا كانت على حامل الا تجبوا نفقاتها. وهذا طبعا في البائنة واما الرجعية فهي في حكم الزوجة فتجب نفقتها. ولو لم - [00:05:30](#)

كن حاملا. ومنه الغاية ايضا. مفهوم الغاية لقول الله تعالى ثم اتموا الصيام الى الليل. مفهومه ان الليل لا يجب لا يجب الصيام. فان طلقها فلا يحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره. مفهومه انها اذا نكحت زوجا غيره فقد حلت له - [00:05:50](#)

ثم قالوا الحصر اي ومن مفاهيم المخالفة الحصر. والحصر له اساليب كثيرة في كلام العالم. منها النفي والاستثناء كلا اله الا الله وهو اقوى انواعه. لانه قيل انه من المنطوق - [00:06:20](#)

قال كثير من اللغويين ان هذا من قبيل المنطق. ومن الحصر تعريف الجزية تعريف جزئي الجملة كما في قوله صلى الله عليه وسلم تحريمها التكبير اي لا غير لا يحرمها شيء اخر - [00:06:40](#)

وتحليلها التسليم. اي لا غير. لا يحل الصلاة شيء غير اه التسليم. فهذا نوع من ان انواع الحصر وهو تعريف جزئي الجملة يفيد الحصر. وكذلك الحصر ايضا بضمير للفصل الذي يفصل فيه به بين المبتدأ والخبر لافادة الحصر. فالله هو الولي اي لا غيره. هو - [00:07:00](#)

هذا ضمير فصل لا محل له من العرب. فائدته افادة الحصى. ومن طرق الحصر ايضا الحصر بانما. بكسر الهمزة الى اكارنا انما الله اله واحد انما الحكم اله واحد. وآآ - [00:07:30](#)

الحق الزمخشري ان مع فتح الهمزة كما قال السيوطي في الكوكب للحصر قال الاكترون انما والحق الزمخشري ان انما ويقع الحصر ايضا بالتقتيل. التقتيم المعمول. اياك نعبد. اي لا غيرك - [00:07:50](#)

لا نعبد غيرنا. فالحصر من مفاهيم المخالفة. ثم قال والصفة اي من مفاهيم مخالفة الصفة. والصفة هنا اعم من من الصفة النحوية التي هي النات. بل هي كل لفظ مقيد لآخر - [00:08:10](#)

غير استثناء ولا غاية ولا شرط. كل لفظ مقيد لآخر غير استثناء ولا غاية ولا شرط. فهو مفهوم الصفة. وقال مثل ما علم من غنم سامت الغنم. نبه بذلك على ان الصفة قد تتقدم على المنصوف وقد تتأخر عنه - [00:08:30](#)

في ذلك كله. فمثال المتأخرة قوله تعالى ولعبد مؤمن خير المشرك مؤمن وهنا صفة قيد بها الموصوف. من فتياكم المؤمنات ومنه في الحديث قول النبي صلى الله عليه وسلم من باع نخلا قد ابرت فذمها للبائع الا ان يشترط - [00:09:00](#)

المفتى. فقوله نخلا قد اوبرت. هذه الجملة هي جملة قد اوبرت. نعت للنكرة التي هي نخلة فهي مقيدة بها ومفهوم الصفة هنا ان ان من باع نخلا لم تؤبر فثمرها للمشتري وليس - [00:09:30](#)

لان مفهوم الصفة هنا وهو قد اوبرت يقتضي ان انها اذا لم تعبر فهي ليست للبائع وانما هي للمشتري وقد تتقدم الصفة كما في حديث في سائمة الغنم الزكاة. في السائمة تقدمت الصفة هنا على الموصف - [00:09:50](#)

وهذا شائع كثيرا في كلام العرب. ومنه قول الشاعر آآ انا محيوك يا سلمى فحيينا وان سقيتك الناس يسقينا من سقيت كرام الناس. فكذلك في سائمة الغنم تقدمت الصفة هنا عن المنصف - [00:10:10](#)

واما اذا حذف الموصف واقيمت الصفة مقامه. فاختلوا في مثل هذا. هل تعتبر حينئذ اه الصفة يكون لها مفهوم او انها تكون من قبيل اللقب لي هو ضعيف مطرح عند جمهور - [00:10:30](#)

وصول فرأى تاج الدين السبكي انه من قبيل مفهوم اللقب. والجمهور يعتبرون مفهوم الصفة في مثل هذا. ومن ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم ائجبا احق بنفسها من ثيب حذف الموصوف هنا اي المرأة الثيوب. واقيمت الصفة مقامه. فهل تعتبر هنا تعتبر - [00:10:50](#)

مفهوم السبب هنا الجمهور يعتبرونها. فيرون ان البكر ليست كذلك ليست احق بنفسها من وليها قال مثل ما علم من غنم سامت

والسائم الى غنم. نعم. معلوفة الغنم او ما يعرف الخلف في - [00:11:20](#)

النفى لاي يصرف. معرفة الغنم او ما يعرف الخلف في النقلة. يعني ان مقيدة بقيده؟ هل يتوجه النفي والاثبات فيه؟ الى القيد والمقيد معا او الى القيد فقط مثلا في الغنم السائمة زكاة. المقيد هنا هو الغنم. والمقيد - [00:11:40](#)

هو الصو صفة الصوم. صفة الصوم. فنحن في مفهوم مخالفة سنعطي نقيض هذا الحكم قولي لي بسكوت يا علي. هنا هل يعتبر المقيد والمقيد معا؟ فنقول مفهوم قوم قوله في الغنم السائمة الزكاة ان الغنم غير السائمة وهي المعلوفة لا زكاة فيها. او ان الاثبات والنفي -

[00:12:10](#)

انما يتوجهان الى القيد فقط فنلغي كلمة الغنم. ونقول مفهوم قوله بالغنم السائمة الزكاة ان غير السائم مطلقا لا زكاة فيه يشمل الابل

والغنم وغيرها من السائل والصحيح ان القيد يتوجه اليهما ان الاثبات - [00:12:40](#)

يتوجهان الى المقيد والمقيد معا. فمفهوم آآ في الغنم السائمة الزكاة ان الغنم المألوفة لا زكاة فيها ولا تدخلوا هنا الابل ولا البقر في

مفهوم المخالفة هنا. لا يمنع آآ من ان تقاس عليها. لكن من جهة - [00:13:00](#)

هذا الدليل الابل والبقر غير داخلة وهنا. نعم. اضعافها للقب وهو ماء نقول كلام العربي. نعم. يعني ان اضعف مفاهيم المخالفة هو

مفهوم اللقب ومفهوم اللقب هو الاسم الجامد الذي لا يشعر بعلية كالاعلام - [00:13:20](#)

العالم باقسامه الثلاث اسما كان او كنية او لقباً. اسماء الاجناس كرجل مثلا وماء وعسل ونحو ذلك. وكاسم الجمع كقوم ورهط. هذه

الاسماء الجامدة التي لا تشعر بالعية اه لا يعطى فيها المسكوت عنه حكم المنطوق به. فمفهوم اللقب ضعيف - [00:13:50](#)

عند جمهور الوصول يقول العلامة ابن عبيد الديمان الشنقيطي رحمه الله تعالى في قومه سلم الوصول الى علم الاصول يقول واثبت

الدقاق مفهوم اللقب والصيرفي والجل للمنع ذهب. يعني ان جمهور الوصوليين يلغون اعتبار مفهوم اللقب وانما اعتبره الدقاق -

[00:14:20](#)

صار فيديو من من الشافعية. اعتبره الدقاق وصار فيه من الشاهد. وقيل ان آآ الدقاق نضر في هذه المسألة فقبل له مثلا اذا قلت

الصلاة واجبة مثلا واعتبرت مفهوما للقب يلزم منه عدم وجوب الزكاة. لانك اعتبرت آآ معنى الاسم هنا. فتوقف عن ذلك - [00:14:50](#)

قال بعض اهل العلم ان اعتبار مفهوم اللقب قد ينشأ عنه الكفر. كمن اعتقد مثلا مفهوم قوله محمد رسول الله. وقال اذا رسول الا

محمد صلى الله عليه وسلم فانه يكون كافرا لانكاره لبقية الرسل. اذا مفهوم لقب ضعيف جدا لانه - [00:15:20](#)

ليست فيه رائحة التعليل. ولذلك لم يعتبروه الا الدقاق والصيرفي من الشافعية فقط. ومن امثلته استدلال الشافعية على ان آآ التيمم

خاص بالتراب بقوله صلى الله عليه وسلم وجعلت تربتها - [00:15:40](#)

طهور والتربة سم جامد اسم جنس جامد مفهوم لقب لا عبرة به. فالاستدلال به ضعيف جدا لانه وهو من قبيل مفهوم اللقب ومفهوم

اللقب الضعيف والاعتبار مطرح عند جمهور اه الاصوليين. لذلك لا - [00:16:00](#)

بعض هذا الاستدلال هنا لان مفهوم اللقب مطرح عند الاصوليين كما قلنا. قال اضعفها لقب وهو ما ابي من دونه نوم الكلام العربي. هنا

ذكر فائدة اللقب. يقول الذين يقولون باعتبار مفهوم - [00:16:20](#)

يقولون اذا لم يكن معتبرا فما فائدة ذكره؟ فائدة ذكره ان انه ذكر ليسند الحكم اليه لو لم يذكر ذكر ليحكم عليه اذا قلنا محمد رسول

الله صلى الله عليه وسلم ذكرنا - [00:16:40](#)

هذا الاسم لي نحكم عليه وليس المعنى اننا ذكرناه لننفي هذا الوصف عن غيره. فهو لا لا لا ينسجم الكلام العربي بدون ذكره لانه اذا

حذف سيحذف المحكوم عليه ويختل نوم الكلام حينئذ - [00:17:00](#)

نعم. اعلاه لا ينشد الا العلماء فما لمنطوق بضعف تمام. هذا بيان لمراتب مفهوم المخالفة. فمفهوم المخالفة مراتب بعضها اقوى من

بعض. وهذا يبحث في الحقيقة الاولى به ان يذكر في كتاب التعادل والتراجع. لان هذا الكتاب هو الذي خصه الاصوليون بمراتب -

[00:17:20](#)

الدلة من جهة الاحتجاج المرجحات فيذكر تذكر انواع الناقصة في ضعفها وقوتها وانواع المفاهيم في ضعفها وقوتها. فالاولى بهذا

المبحث من باب انه من مباحث الترجيح. وآ ترتيب الدلة ان يذكر في كتاب التعادل والتراجيح لان هذا الكتاب معد لهذا الامر. ولكنه ذكره هنا. فقال اعلاه لا يقصد الا العلماء - [00:17:50](#)

اعلاه يعني اقوى مفاهيم المخالفة هو آآ النفي والاستثناء. كقولك لا يرشد الا العلماء. النفي والاستثناء هذا المفهوم هو جزء من مفهوم الحصر. مفهوم الحصر تقدم انه له اساليب متعددة. منها النفي والاستثناء ومنها - [00:18:20](#)

انما ومنها تعريف الجزئين ومنها الفصل بضمير الفصل ومنها تقديم المعمول. فهذا والاستثناء هو اقوى درجات مفهوم المخالفة. لان الطائفة من اهل العلم قالوا انه من قبيل المنطوق. قالوا انه من قبيل - [00:18:40](#)

قال اعلاه لا يرشد الا العلماء؟ فما لي منطوق بضعف التمام اي يليه ما قيل انه من قبيل المنطوق ولكن ذلك القول ضعيف لا يعتد به. وذلك كالمحصور به انما فمنهم من قال ان المحصور بانما هو - [00:19:00](#)

ومنطوق بطريق الاشارة. اي بدلالة الاشارة. وكذلك الغاية فان منهم من قال انها ايضا من القابيلي المنطوق فهي تلي آآ النفي والاستثناء في الدرجة. نعم فما لمنطوق بضعف انتمى الشرط فالوصف الذي يناسب ومطلق الوصف ومطلق الوصف الذي يقارب.

فالشرط فالوصف الذي يناسبك - [00:19:20](#)

كيف يلي ذلك مفهوم الشرط؟ لذلك في القول في القوة. فالوصف المناسب. الوصف المناسب اي الذي تظهر في مناسبة الحكم. وذلك الوصف بالسوم فان السوم الذي هو الرعي من غير - [00:19:50](#)

وكلفة مناسب لوجوب الزكاة لان الكلفة معه اقل ونعمة الملك معه اتم فهذا وصف مناسب. فمطلق الوصف اي قبلي ذلك مطلق الوصف الذي يقارب هكذا في معظم النسخ وفي بعضها له يقارب وهذه النسخة اوضح في المعنى. لان المقصود ان انه بعد الشرط -

[00:20:10](#)

في الوصف المناسب ثم مطلق الوصف. اي مطلق الوصف حتى ولو لم تظهر فيه مناسبة فهو الذي يلي ذلك. فمطلق واصفي له يقارب. فعدده اي بعد ذلك مفهوم العدد. ثمة تقديم ثمة اخرها - [00:20:40](#)

التقديم وهو جزء من مفهوم الحصر. رأينا ان مفهوم الحصر منه ما هو اقوى آآ المفاهيم وهو النفي والاستثناء ومنه ما هو اضعفها ايضا وهو تقديم المعمول. لان التقديم نزع فيه كثير من الاصوليين واللغويين وقالوا انه لا يقتضي - [00:21:00](#)

اه الحكم بالنقيض. لا يقتضي اه الحكم بالنقيض لغيره. واه مما على ذلك قول الله تعالى ما استدلووا به على ذلك قول الله تعالى ووهبنا له اسحاق ويعقوب كلا هدينا ونوحا هدينا من قبل. قطعا الهداية غير محصورة - [00:21:20](#)

المذكورين مع تقدم المعمول هنا ووهبنا له اسحاق ويعقوب كلا هدينا ونوحا هدينا. المعمولات هنا تقدمت فالهداية ليست محصورة في هؤلاء ليست محصورة في اسحاق ويعقوب. وليست محصورة في نوح عليه السلام. بل ان الله تعالى - [00:21:50](#)

قال بعد هذه الايات اولئك الذين هدى الله. فاعاد الهداية على جميع الانبياء المذكورين ومن بينهم هؤلاء علم ان التقديم هنا لا يفيد الحصر. ثم قال وهو حجة على الوجه الشديد - [00:22:10](#)

يعني ان مفهوم المخالفة حجة عند الجمهور. انواعه الثمانية التي ذكرت من غير اللقب حجة عند جمهوري الوصول فيه. ويحتج به الملكيت والشافعية والحنابلة. واما ابو حنيفة رحمه الله تعالى فانه لا - [00:22:30](#)

مفهوم المخالفة نسبة الولايات بمفهوم المخالفة. مطلقا لا يعتبرون مفهوم المخالفة مطلقا. وظن بعضهم انه يعتبر مفهوم الصفة لانه يسقط الزكاة في المعلومة ولكن هذا وهم فهو لم يسقطها لمفهوم المخالفة وانما اسقطها بناء على الاصل. وهو ان ذمة بريئة حتى -

[00:22:50](#)

حقق ما تعمر به فاسقطها على الاصل ولم يسقطها اعتبارا لمفهوم المخالفة. وجمهور الاصوليين يرون اعتبارا ومن مخالفتي كما قارنا ونقتصر على هالقدر ان شاء الله سبحانه اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت نستعين ونتوب اليك بارك الله فيكم - [00:23:20](#)